

Distr.: General  
2 September 2024  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر - 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان  
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

## حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا

### تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان\*

#### موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 2/52، معلومات مستجدة عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا. ويتضمن توصيات مكملة للتوصيات المقدّمة في التقارير السابقة لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والتوصيات التي قدمتها آليات مجلس حقوق الإنسان وهيئات معاهدات حقوق الإنسان.

\* قُدّم هذا التقرير إلى خدمات المؤتمرات لأغراض التجهيز بعد انقضاء الموعد النهائي بغية تضمينه أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة الاستعمال

## أولاً- المقدمة والمنهجية

- 1- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 2/52، إلى المفوض السامي إعداد تقارير شاملة ومراعية للمنظور الجنساني عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، بالاستناد إلى التقارير السابقة للمفوض السامي وتقارير وتوصيات آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات هيئات المعاهدات. ويقدم هذا التقرير لمحة عامة عن الحالة في الفترة من 15 حزيران/يونيه 2023 إلى 15 حزيران/يونيه 2024.
- 2- وخلال الفترة قيد الاستعراض، أجرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان 120 مقابلة مع الضحايا والشهود ومصادر أخرى. وعقدت المفوضية 106 اجتماعات مع ممثلي منظمات المجتمع المدني والمجتمع الدولي وحللت وثائق مقدّمة من مصادر حكومية ومصادر غير حكومية. وجرى توثيق النتائج الواردة في التقرير والتأكد من صحتها وفقاً لمنهجية المفوضية، بما في ذلك ممارسة العناية الواجبة لتقييم مصداقية جميع المصادر وموثوقيتها ومضاهاة المعلومات بين مختلف المصادر للتحقق من صحتها. وحصلت المفوضية على موافقة مستتيرة من المصادر التي أجرت مقابلات معها واتخذت التدابير المناسبة لحماية هوية تلك المصادر وضمان السرية، حسب الاقتضاء. وأجرت المفوضية تقييماً للمعلومات التي جمعتها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالتشريعات المحلية، في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي أيار/مايو 2024، قدمت المفوضية استبياناً إلى حكومة نيكاراغوا بشأن الموضوعات التي سيجري تناولها في هذا التقرير، لكنها لم تتلق رداً.

## ثانياً- الحيز المدني والديمقراطي

- 3- واصلت المفوضية توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي تزيد من تقليص الحيز المدني والديمقراطي وتوسع نطاق سيطرة الحكومة على جميع المؤسسات العامة، بما في ذلك المؤسسات الإدارية والقضائية والسياسية والأكاديمية والثقافية.
- 4- وتستمر السلطات في اضطهادها، ليس فقط للمعربين عن آراء معارضة، بل كذلك أي فرد أو منظمة يعملون بصفة مستقلة أو لا يخضعون لسيطرتها مباشرة. ويشمل ذلك المدافعين عن حقوق الإنسان، ووسائل الإعلام المستقلة، والمنظمات غير الحكومية، وأي كيان آخر يدعو إلى التغيير الاجتماعي أو السياسي دون رقابة حكومية.
- 5- وبعد حرمان ناثنين في الجمعية الوطنية لحزب الحركة الأهلية لساحل المحيط الأطلسي (باتاما)، وهو الحزب الرئيسي للشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي، من حريتهما (انظر الفقرة 7 أدناه)، أعيد تخصيص مقعديهما للحزب الحاكم دون مراعاة الأصول القانونية.

## ألف- حقوق الإنسان في الانتخابات الإقليمية

- 6- في 3 آذار/مارس 2024، أُجريت انتخابات إقليمية في منطقتي شمال ساحل البحر الكاريبي وجنوبه المتمتعين بالحكم الذاتي، حيث يقيم معظم الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي في نيكاراغوا. وقُدِّ الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة بشدة طوال العملية الانتخابية، في سياق لم يُسمح فيه بمشاركة الأحزاب السياسية الوطنية الثلاثة التي شاركت في الانتخابات الإقليمية لعام 2019، حيث حُرمت من مركزها القانوني تعسفاً في عام 2021<sup>(1)</sup>.

(1) A/HRC/49/23، الفقرات 5 إلى 11.

7- وفي 3 تشرين الأول/أكتوبر 2023، جرد المجلس الانتخابي الأعلى حزب ياتاما من مركزه القانوني تعسفاً على أساس انتهاك مزعوم للقانون رقم 1055<sup>(2)</sup>، دون تحديد الوقائع التي تشكل الانتهاك. وعلى نحو ما ذكر المفوض السامي في تقرير سابق<sup>(3)</sup>، يضع القانون 1055 قيوداً تتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وقد تؤثر على ممارسة الحق في المشاركة السياسية والحق في حرية التعبير. ويمثل حل الجمعيات قسراً، بما في ذلك الأحزاب السياسية، تقييداً شديداً لحرية تكوين الجمعيات. وعلاوة على ذلك، فقد اعتُقل في شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر 2023، نائبين من حزب ياتاما في الجمعية الوطنية (بروكلين ريفيرا، النائب الرئيسي، ونانسي هنريكيس، النائبة البديلة)، مما أدى إلى حرمانهما فعلياً من مقعديهما في الجمعية الوطنية. وشكل اعتقال النائبين احتجاجاً تعسفياً، إذ تم دون أمر قضائي وبدون إبلاغهما بالتهمة الموجهة إليهما، في انتهاك للقانون. وقد دعت المفوضية مراراً وتكراراً إلى إطلاق سراحهما<sup>(4)</sup>، ورأت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن حقوقهما "معرضة لخطر شديد"<sup>(5)</sup>. وهما لا يزالان رهن الاحتجاز. وفي 13 كانون الأول/ديسمبر 2023، حُكم على السيدة هنريكيس بالسجن لمدة ثماني سنوات بتهمة الخيانة ونشر "أخبار زائفة". ولم تُوجَّه أي تهمة للسيد ريفيرا، ولا اعترف رسمياً باحتجازه.

8- ووفقاً للمادة 22(2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا يجوز وضع هذه القيود في مجتمع ديمقراطي إلا لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرّياتهم. وينبغي أن تتناسب القيود تماماً مع الهدف المشروع المنشود ولا ينبغي استخدامها إلا كحل أخير. وتشكل حرية تكوين الجمعيات شرطاً أساسياً لممارسة حق الانتخاب بصورة فعالة، لذا يجب حمايتها تماماً<sup>(6)</sup>. ويجب أن يخضع أي تقييد لهذا الحق في سياق العمليات الانتخابية لتدقيق صارم.

9- وأفادت الحكومة بأن نسبة المشاركة بلغت 48,49 في المائة وأعلنت فوز الحزب الحاكم، جبهة التحرير الوطني الساندينية، بنسبة 88,71 في المائة من الأصوات<sup>(7)</sup>. ولم تخضع الانتخابات لمراقبة من قبل هيئات دولية، ولا تغطية ميدانية من قبل وسائل إعلام دولية مستقلة. وقد شكك مراقبو المجتمع المدني في النتائج الرسمية وقدروا أن نسبة المشاركة بلغت 13,28 في المائة<sup>(8)</sup>.

(2) القانون رقم 1055، المتعلق بالدفاع عن حقوق الشعب في الاستقلال والسيادة وتقرير المصير من أجل السلام، متاح على الرابط التالي: [http://legislacion.asamblea.gob.ni/SILEG/Iniciativas.nsf/C4084E2665A5610F06258642007E9C3F/\\$File/Ley%20N%C2%B0%201055,%20Ley%20Defensa%20de%20los%20Derechos%20del%20Pueblo.pdf?Open](http://legislacion.asamblea.gob.ni/SILEG/Iniciativas.nsf/C4084E2665A5610F06258642007E9C3F/$File/Ley%20N%C2%B0%201055,%20Ley%20Defensa%20de%20los%20Derechos%20del%20Pueblo.pdf?Open) (باللغة الإسبانية).

(3) A/HRC/46/21، الفقرة 29.

(4) انظر: <https://x.com/OACNUDH/status/1707904270538825869> (باللغة الإسبانية)؛

و <https://x.com/OACNUDH/status/1751989606881370195> (باللغة الإسبانية)؛

و <https://x.com/OACNUDH/status/1795855992908841215> (باللغة الإسبانية)؛

و <https://www.ohchr.org/ar/statements-and-speeches/2023/12/nicaragua-report-points-continuing-violations>؛

و <https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/03/high-commissioner-presents-updates-human-rights-colombia-guatemala>؛

و <https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/06/oral-update-promotion-and-protection-human-rights-nicaragua>.

(5) انظر: [https://www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=/en/iachr/media\\_center/preleases/2023/300.asp](https://www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=/en/iachr/media_center/preleases/2023/300.asp).

(6) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25(1996)، الفقرة 12.

(7) انظر: [https://cse.gob.ni/sites/default/files/documentos/boletin\\_cse\\_10.pdf](https://cse.gob.ni/sites/default/files/documentos/boletin_cse_10.pdf) (باللغة الإسبانية)، الصفحتان 6 و7.

(8) انظر: [https://urnasabiertas.com/wp-content/uploads/2024/04/UA\\_Informe-EleccionesRegionales.pdf](https://urnasabiertas.com/wp-content/uploads/2024/04/UA_Informe-EleccionesRegionales.pdf)، p. 11.

10- ونتيجة للتساؤلات التي أثيرت بشأن نزاهة العملية الانتخابية الإقليمية، زادت الحكومة تعزيز سيطرتها غير المبررة على المؤسسات العامة، بما في ذلك في منطقتي الساحل الكاريبي المتمتعين بالحكم الذاتي، اللتين كانتا آخر منطقتين لا يُقَمَع فيهما كلياً النشاط السياسي المستقل في المجال العام.

## باء - حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي

11- تعرضت الممارسة المشروعة للحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي في نيكاراغوا لقيود شديدة، ولا سيما فيما يتعلق بالأشخاص الذين يُعتقد أن لهم آراءً مخالفة لآراء الحكومة. وتعرض العديد من الأفراد إلى الاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي، على سبيل الانتقام، فضلاً عن إدانتهم في إجراءات لا تتبع معايير المحاكمة العادلة أو الأصول القانونية ولا تمتثل لمبدأي الشرعية واليقين القانوني. واستمرت الحكومة في إلغاء المركز القانوني للمنظمات. وبُذلت جهود ممنهجة لتفكيك منظمات المجتمع المدني، لا سيما المنظمات المدافعة عن حقوق المرأة، مما أدى إلى تقاوم قمع الأصوات المعارضة وتقييد الحيز المدني.

12- وفي 10 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أُلقي القبض على صاحب متجر يبلغ من العمر 70 عاماً لانتقاده الحكومة في محادثات غير رسمية في متجره في بلدية تيرابونا بمقاطعة ماتاغالبا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، وبعد إخفاء مكانه عن أسرته لأكثر من شهر، فيما مثل اختفاءً قسرياً، أُدين تعسفاً بالسجن لمدة سبع سنوات بتهمة الاتجار بالأسلحة، في دعوى لم تضمن حقه في محاكمة عادلة؛ وهو لا يزال رهن الاحتجاز. وأُفيد بأن السلطات أخفت قسراً أكاديمياً يبلغ من العمر 65 عاماً في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 انتقاماً منه بسبب مشاركته منشورة في وسائل التواصل الاجتماعي انتقد فيها الحكومة؛ ولا يزال مكان وجوده مجهولاً. وفي 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أُلقي القبض على فنائين لمحاولتهما رسم لوحة جدارية فنية في مدينة إستيلي؛ وهما لا يزالان رهن الاحتجاز. وأُفيد بأنهما حُكِم عليهما بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة التمرد والتآمر لتقويض السلامة الإقليمية للدولة.

13- واعتُقلت امرأة اعتقالاتاً تعسفية وكانت لا تزال رهن الاحتجاز دون محاكمة لأكثر من 13 شهراً حتى حزيران/يونيه 2024، وذلك لطباعة وتوزيع ملصقات تحمل صورة وجه الأسقف رولاندو ألفاريز. وقد أُخفي مكان وجودها عن عائلتها لمدة 48 ساعة، على الرغم من أن قانون الإجراءات الجنائية ينص على حق المحتجزين في إبلاغ محاميهم أو عائلاتهم باحتجازهم في غضون ثلاث ساعات. وأُلغيت المنح الدراسية الحكومية لأبنائها الذين كانوا طلاباً جامعيين، مما اضطرهم إلى التوقف عن الدراسة.

14- وفي حالة أخرى من حالات الانتقام بسبب الإعراب عن انتقاد الحكومة، حاصر ضباط الشرطة الوطنية منزل الجنرال المتقاعد همبرتو أورتيغا في 20 أيار/مايو 2024، بعد يوم واحد من تأكيده في مقابلة أجريت معه أن الحكومة أقامت "سلطة ديكتاتورية"<sup>(9)</sup>. وفي 21 أيار/مايو، ادعت الشرطة أن أطباء زاروا منزله وأنشأوا وحدة رعاية طبية متخصصة للعناية بالسيد أورتيغا، لكنها لم تحدد ما إذا كان رهن الاعتقال أم لا<sup>(10)</sup>. وظل في منزله إلى أن أُفيد بنقله إلى مستشفى عسكري في 13 حزيران/يونيه بعد إصابته بسكتة دماغية.

15- وواصلت الحكومة إلغاء المركز القانوني للمنظمات تعسفاً. ففي الفترة من حزيران/يونيه 2023 إلى 15 حزيران/يونيه 2024، أُلغي المركز القانوني لـ 303 منظمات، ليصبح المجموع 641 منظمة

(9) انظر: <https://www.infobae.com/america/america-latina/2024/05/19/humberto-hermano-de-daniel-ortega-su-poder-dictatorial-no-tiene-sucesores-tras-su-muerte-debera-haber-elecciones/> (باللغة الإسبانية).

(10) انظر: <https://www.el19digital.com/articulos/ver/titulo:152205-equipo-medico-visito-y-valor-la-condicion-de-salud-del-general-en-retiro-humberto-ortega-saavedra> (باللغة الإسبانية).

منذ عام 2018. وتضررت المنظمات النسائية أكثر من غيرها، حيث فقدت 245 منظمة منها على الأقل مركزها القانوني. وكانت نسبة 25 في المائة من هذه المنظمات معنية بالعنف الجنساني، ونسبة 25 في المائة معنية بالتمكين الاقتصادي للمرأة، ونسبة 11 في المائة معنية بمساعدة نساء الشعوب الأصلية والنساء المنحدرات من أصل أفريقي، و8 في المائة معنية بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية<sup>(11)</sup>.

16- وظل الحظر المفروض بحكم الأمر الواقع على المظاهرات التي لا ينظمها الحزب الحاكم ساري المفعول، مما يتعارض مع أحكام المادة 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب<sup>(12)</sup>. وفي هذا السياق، نُظمت مظاهرة واحدة فقط مناهضة للحكومة - ضد إلغاء المركز القانوني لجامعة أمريكا الوسطى في آب/أغسطس 2023. واعتُقل ثلاثة طلاب تعسفاً، وصدرت بحقهم أحكام بالسجن، وظلوا محتجزين حتى حزيران/يونيه 2024<sup>(13)</sup>.

17- ويُجبر موظفو الخدمة المدنية على المشاركة في المسيرات المؤيدة للحكومة، مما ينتهك حقهم في التجمع السلمي<sup>(14)</sup>. وتراقب كيانات منتسبة إلى الحزب الحاكم عن كثب مشاركتهم خلال الفعاليات لضمان استمرار وجودهم.

18- وقد أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن بالغ القلق إزاء الإصلاحات التشريعية الجارية في نيكاراغوا والتي تميز ضد المرأة على أساس رأيها السياسي، مما يعوق مشاركتها السياسية بسبب التهيب والخوف من الاعتقال والعنف الجنساني. وسلطت اللجنة الضوء على تقارير عن اعتداءات على مدافعات عن حقوق الإنسان، شملت التحرش والاعتصاب والتهديد بالقتل، فضلاً عن عدم تنفيذ تدابير الحماية. ولاحظت اللجنة أيضاً مع القلق الاحتجاز التعسفي للنساء وسوء معاملة النساء المحتجزات، والنفي القسري للمدافعات عن حقوق الإنسان، ووصم منظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق المرأة وإغلاقها<sup>(15)</sup>.

## جيم - حرية الدين والحق في التعليم

19- واصلت المفوضية<sup>(16)</sup> توثيق القيود غير المبررة المفروضة على الحرية الدينية. وقد اتهم نائب في الجمعية الوطنية الكنيسة الكاثوليكية في مقال صحفي بأنها منظمة إجرامية دعمت محاولة انقلاب خلال احتجاجات عام 2018<sup>(17)</sup>.

20- وفي آب/أغسطس 2023، ألغت الحكومة تعسفاً المركز القانوني لجامعة أمريكا الوسطى، وهي جامعة يسوعية درس فيها العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان في نيكاراغوا، وصاشرت أصولها ومنشأتها وحساباتها المصرفية، قائلة إنها مركز تدريب للإرهابيين. وذكرت المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد والمقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير أن إغلاق تلك

(11) انظر: <https://www.swissinfo.ch/spa/coalici%C3%B3n-denuncia-impunidad-en-los-casos-de-violencia-machista-en-nicaragua/78337799> (باللغة الإسبانية).

(12) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37 (2020)، الفقرة 36.

(13) انظر A/HRC/55/27، الفقرة 54.

(14) أبرزت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن حرية التجمع تعني ضمناً أن المشاركة في التجمعات يجب ألا تكون إجبارية (التعليق العام رقم 37 (2020)، الفقرة 66).

(15) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 11.

(16) A/HRC/51/42، الفقرة 18؛ و A/HRC/54/60، الفقرات 11 إلى 17.

(17) انظر: <https://www.el19digital.com/articulos/ver/titulo:146158-detalles-del-momento-la-politica-y-la-religion-y-aceite> (باللغة الإسبانية).

الجامعة كان جزءاً من نمط منهجي من المضايقات ضد أعضاء الكنيسة الكاثوليكية والطوائف الدينية الأخرى<sup>(18)</sup>. وقد أثر الإغلاق سلباً على فرص التمتع بالحق في التعليم والحرية الأكاديمية في محفل كان يُسمح فيه بالتبادل الحر للأفكار ويشجّع عليه. وافتتحت الحكومة جامعة حكومية في منشآت جامعة أمريكا الوسطى أسمتها جامعة كاسيميرو سوتيلو مونتينغرو الوطنية على اسم أحد شباب المجتدين سابقاً في الثورة الساندينية في ستينيات القرن العشرين. وبحسب ما ورد، حاولت السلطات إجبار طلاب جامعة أمريكا الوسطى على البقاء في المؤسسة الجديدة من خلال منع نقلهم إلى جامعات أخرى في نيكاراغوا. وأفادت التقارير الإعلامية بفصل 710 موظفين من موظفي جامعة أمريكا الوسطى<sup>(19)</sup>.

21- وقد ألغى المركز القانوني لمنظمات دينية تعسفاً، مما أدى إلى الحد من حق الطوائف الدينية في ممارسة حرية تكوين الجمعيات. ووفقاً لمنظمات المجتمع المدني، ففي أيار/مايو 2024، كانت 392 منظمة دينية قد فقدت مركزها القانوني منذ عام 2018<sup>(20)</sup>. وشملت قرارات الإلغاء، التي نُشرت في الجريدة الرسمية بتاريخ 21 أيار/مايو 2024، ست منظمات دينية كاثوليكية وإنجيلية<sup>(21)</sup>.

22- وقد تعرض ما لا يقل عن 27 كاهناً وإكليريكيًا كاثوليكيًا للاعتقال تعسفي في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر 2023 إلى كانون الثاني/يناير 2024. وفي 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023<sup>(22)</sup> و13 كانون الثاني/يناير 2024<sup>(23)</sup>، أُطلق سراح 31 كاهناً وإكليريكيًا كاثوليكيًا وطُردوا إلى الكرسي الرسولي. وكان من بينهم الأسقف رولاندو ألفاريز، الذي احتُجز تعسفاً منذ آب/أغسطس 2022، واحتُجز في ظروف غير إنسانية شملت فترات طويلة من الحبس الانفرادي وحُرم من جنسيته النيكاراغوية تعسفاً<sup>(24)</sup>.

23- واستمر الحظر الفعلي على المواكب الكاثوليكية<sup>(25)</sup>، والمراقبة العامة، بما في ذلك مراقبة عظات القساوسة أثناء القداسات، والوجود الترهيبى لقوات إنفاذ القانون أمام الكنائس. وتعرض بعض القساوسة للاعتقال التعسفي بسبب ذكرهم اسم الأسقف ألفاريز خلال عظاتهم، على الرغم من شيوع ذكر اسم الأسقف المحلي في القداس الكاثوليكي<sup>(26)</sup>.

24- وفي 17 و18 كانون الأول/ديسمبر 2023، اعتقلت الشرطة امرأة و10 رجال من قيادات كهنوت بويرتا دي لا مونتانيا وأعلنت أنها تجري تحقيقاً بشأن المنظمة بتهمة غسيل الأموال؛ وحُكم على القيادات، في إجراءات مستعجلة، بالسجن لفترات تتراوح بين 12 و15 عاماً<sup>(27)</sup>. وألغت الحكومة أيضاً

(18) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/11/nicaragua-un-experts-urge-freedom-bishop-alvarez-after-12-catholic-priests>

(19) انظر: <https://confidencial.digital/nacion/cierre-de-tres-universidades-dejo-sin-empleo-a-mas-de-1200-docentes-y-administrativos/> (باللغة الإسبانية).

(20) انظر: <https://colectivodhnicaragua.org/libertad-religiosa/> (باللغة الإسبانية).

(21) انظر: <https://www.lagaceta.gob.ni/la-gaceta-n%C2%BA-90-martes-21-de-mayo-de-2024/> (باللغة الإسبانية)، الصفحات 4476 إلى 4479.

(22) انظر: <https://www.el19digital.com/articulos/ver/titulo:145739-12-sacerdotes-hacia-el-vaticano-por-acuerdos-gobierno-santa-sede> (باللغة الإسبانية).

(23) انظر: <https://www.el19digital.com/articulos/ver/titulo:148277-gobierno-de-nicaragua-y-santa-sede-acuerdan-envio-de-obispos-sacerdotes-y-seminaristas> (باللغة الإسبانية).

(24) A/HRC/54/60، الفقرة 14.

(25) انظر A/HRC/55/27، الفقرة 70.

(26) انظر: <https://ewtn.com/catholicism/library/mentioning-bishops-in-the-eucharistic-prayers-4503>

(27) انظر: <https://diariobarricada.com/2023/12/18/detencion-de-walner-blandon-ochoa-marisela-mejia-ruiz-y-12-personas-mas-por-el-delito-de-lavado-de-dinero> (باللغة الإسبانية).

المركز القانوني لذلك الكهنوت في 20 كانون الأول/ديسمبر 2023<sup>(28)</sup> وصادرت أصوله التي تقدر قيمتها بنحو 5 ملايين دولار.

25- وخضع المعتقلون لمحاكمات جنائية لم تُراعَ فيها معايير المحاكمة العادلة ولا الأصول القانونية. ومنعوا من حضور الجلسات شخصياً، وكذلك محاموهم، ولم يتمكنوا من متابعتها إلا عبر التداول بالفيديو، دون إمكانية مخاطبة المحكمة. ولم يتمكن محاموهم من الوصول إلى ملفات القضايا والأحكام.

26- ومنذ ذلك الحين، احتُجز أولئك الأفراد الأحد عشر بمعزل عن العالم الخارجي، دون أي اتصال بأسرهم أو محاميهم. وحرمت الكاهنة من زيارة طفليها اللذين كان أحدهما في عُمر الشهرين وبلغ الآخر عاماً واحداً من العمر وقت اعتقالها. ونتيجة للاعتقالات، فقدت الطوائف الدينية التي يقودها المعتقلون الأحد عشر كهناتها.

## ثالثاً- الحق في الحرية والسلامة الشخصية

### ألف- الحق في الحرية

27- استمر الاحتجاز التعسفي للأشخاص الذين يُتصوّر أنهم معارضون للحكومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير<sup>(29)</sup>، وزادت الحالات من 54 شخصاً<sup>(30)</sup> في حزيران/يونيه 2023 إلى 141 شخصاً في أيار/مايو 2024 (108 رجال و23 امرأة)، وفقاً لتقارير منظمات المجتمع المدني.

28- ويشمل الطابع التعسفي للحالات التي وثقتها المفوضية والمشار إليها في هذا التقرير الاعتقال دون منكرات توقيف أو معلومات عن التهم، وكذلك الحرمان من الحرية على أساس معارضة الحكومة أو ما يُتصوّر أنه معارضة للحكومة. ولاحظت المفوضية نمطاً متكرراً من احتجاز الأفراد لفترات قصيرة، غالباً بضع ساعات، قبل الإفراج عنهم بشرط زيارة مركز الشرطة المحلي يومياً، وأحياناً مرتين في اليوم. ووفقاً للأرقام المستقاة من منظمات المجتمع المدني، فقد تعرضت 41 امرأة و59 رجلاً لهذا النوع من الرقابة التعسفية من قبل الشرطة في الفترة من أيار/مايو 2023 إلى أيار/مايو 2024<sup>(31)</sup>.

29- وواصلت السلطات<sup>(32)</sup> استخدام التشريعات المعتمدة في الفترة الممتدة من عام 2018 إلى عام 2021<sup>(33)</sup> لتجريم أعضاء المعارضة السياسية ومنظمات المجتمع المدني وغيرهم. وشملت التهم الخيانة والجرائم الإلكترونية وغيرها من التهم ذات الدوافع السياسية، مما لا يمثل تقييداً لحقهم في الحرية فحسب، بل أيضاً لحقهم في الخصوصية وحرية التنقل وتكوين الجمعيات والتجمع.

(28) انظر: <https://www.lagaceta.gob.ni/la-gaceta-no-231-miercoles-20-de-diciembre-de-2023> (باللغة الإسبانية)، الصفحة 034 15.

(29) A/HRC/51/42، الفقرات 8 إلى 11؛ وA/HRC/54/60، الفقرات 18 إلى 21.

(30) A/HRC/54/60، الفقرة 18.

(31) انظر:

<https://www.facebook.com/MonitoreoAzulyBlanco/posts/pfbid033A6QR4AL8HpYCDuB7JfkaA.137YHkGRPMdJIDUUdrqyCrC2tYKtr3EKgbmmVV51>

(32) A/HRC/54/60، الفقرات 8 إلى 10 والفقرة 21.

(33) القانون رقم 977 بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل (2018)؛ والقانون رقم 1040 بشأن تنظيم شؤون العملاء الأجانب؛ والقانون رقم 1042 بشأن الجرائم الإلكترونية؛ والقانون رقم 1055 بشأن الدفاع عن حقوق الشعب في الاستقلال والسيادة وتقرير المصير من أجل السلام (2020)؛ والقانون رقم 1060 بشأن إصلاح قانون الإجراءات الجنائية (2021)؛ والقانون الانتخابي رقم 1070 المعدل والموبّع للقانون رقم 331.

30- وفي أيلول/سبتمبر 2023، أعربت المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان عن قلقها إزاء الأثر المروع لإساءة استخدام القانونيين رقم 1055 ورقم 1145 لتجريد المدافعين عن حقوق الإنسان من جنسيتهم واستمرار تقليص الحيز المدني في نيكاراغوا<sup>(34)</sup>.

31- وتماشياً مع النتائج التي خلصت إليها المفوضية، أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء الاحتجاز التعسفي والاعتقال والملاحقة القضائية للمدافعات عن حقوق الإنسان والقيادات الدينية النسائية والصحفيات والطالبات الجامعيات والناشطات الشابات بسبب تعبيرهن عن آراء معارضة ومشاركتهن في مظاهرات<sup>(35)</sup>.

## باء - مراعاة الأصول القانونية والمحاكمة العادلة

32- ظلت المفوضية توثق انتهاكات منهجية للأصول القانونية والحق في محاكمة عادلة للأشخاص الذين يُتصوّر أنهم معارضون للحكومة<sup>(36)</sup>. واستمرت الاعتقالات التعسفية دون مذكرات قضائية، ودون تقديم أي معلومات عن أسباب الاعتقالات. ولم يُبلغ الأفراد بالمكان الذي سيُقتادون إليه، ولم يُمنحوا فرصة الاتصال بأقاربهم لإبلاغهم باحتجازهم أو مكان وجودهم، مما أدى إلى حرمانهم من حماية القانون لفترات قصيرة تصل إلى شهور، وهو ما يُعد بمثابة اختفاء قسري.

33- ووثقت المفوضية اعتقال شخص لمشاركتها في موكب كاثوليكي في ماناغوا في 1 آب/أغسطس 2023. وبحث أقارب المحتجز عنه، بما في ذلك في مركز شرطة المنطقة 3، حيث احتُجز في البداية. وأنكرت السلطات وجوده رهن الاحتجاز، ولم تتمكن أسرته من العثور عليه في السجن إلا بعد ستة أيام. ونفى مسؤولو السجن كذلك احتجاز ذلك الشخص، الذي مُنع من التواصل مع العالم الخارجي.

34- وتلقت المفوضية تقارير عن حالي اختفاء قسري محتملتين أخريين. فقد اعتُقل فريدي كيسادا، وهو شخص مسن يحتاج إلى رعاية طبية وأدوية يومية، في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، ومنذ ذلك الحين لم تتلق أسرته أي معلومات عن مصيره أو مكان وجوده. وألقي القبض على كارلوس بوخورخي في 1 كانون الثاني/يناير 2024، بعد أن هتف "تحيا الكنيسة الكاثوليكية" في نهاية قداس الأحد. ولم تتمكن عائلته من معرفة مكان احتجازه إلا في حزيران/يونيه 2024، بعد البحث عنه في جميع مراكز الاحتجاز في ماناغوا.

35- وكان المحتجزون يُحرّمون من حقهم في الاستعانة بمستشار قانوني ومحام بصفة منهجية. وعندما يُسمح لهم بتوكيل محام، كان العديد من المتهمين لا تُنح لهم فرصة توكيل محام من اختيارهم، وغالباً ما يُفرض عليهم محام في إطار المساعدة القضائية. وكثيراً ما كان المتهمون يُحرّمون من فرصة إجراء حوار حر وسري مع محاميهم في الوقت المناسب. وفي كثير من الحالات التي وثقتها المفوضية، عندما كان يُسمح بإجراء محادثة مع المحامي، لم يُسمح بذلك إلا لبضع دقائق قبل الجلسة، وفي حضور الشرطة. ونظراً لخطورة الجرائم وطول مدة السجن المفروضة<sup>(37)</sup>، فإن عدم إتاحة الوقت الكافي لكي يعد المعتقلون ومحاموهم دفاعهم أمر مثير للقلق بصفة خاصة.

(34) انظر البلاغ NIC 3/2023. وجميع الرسائل المذكورة في هذا التقرير متاحة على الرابط التالي:

<https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>

(35) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 11.

(36) A/HRC/51/42، الفقرة 8؛ وA/HRC/54/60، الفقرات 22 إلى 27.

(37) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، تشان ضد غيانا، البلاغ رقم 2000/913، الفقرة 6-2.

36- ووقعت المفوضية 26 حالة عُقدت فيها محاكمات جنائية في غياب المتهمين، الذين شاركوا عبر الفيديو وبدون مساعدة قانونية. وتحمي المادة 14(3)(د) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حق المتهم في أن يُحاكم حضورياً<sup>(38)</sup>. وهذا الحق فائق الأهمية في الجلسات المتعلقة بالرقابة القضائية على الاحتجاز عند الاعتقال، عندما يلزم إحضار المحتجز على الفور ودون استثناء للمثول "شخصياً" أمام قاضٍ، وكذلك عند تقييم مشروعية الاحتجاز (المثول أمام القضاء)<sup>(39)</sup>.

37- ووقعت المفوضية أن أحد الأشخاص المحتجزين في مرفق ذي حراسة مشددة، دون إمكانية الحصول على أدوية أو زيارات عائلية ومع عزله عن المحتجزين الآخرين، ظل رهن الاحتجاز لأكثر من عام، على الرغم من إنهائه مدة العقوبة؛ ووقعت أيضاً تدهور صحة المحتجز الجسدية والنفسية. ولا يشكل هذا الوضع انتهاكاً خطيراً للمادتين 9(1) و14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فحسب، بل أيضاً لخطر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة الوارد في المادة 7<sup>(40)</sup>.

38- وقد أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء انتهاك ضمانات مراعاة الأصول القانونية مع المحتجزات، مثل استجواب المعتقلات السياسيات في جلسات الاستماع أثناء الاحتجاز، بما في ذلك استجوابهن في غياب محامٍ، وتعرضهن لسوء المعاملة وتقييد زيارات الأسرة أثناء الاحتجاز<sup>(41)</sup>.

39- وقد تسنى اضطهاد المعارضين السياسيين الفعليين والمتصورين في نيكاراغوا من خلال سيطرة السلطة التنفيذية للحكومة على النظام القضائي. وصورت إفادات مسؤولي النظام القضائي للمفوضية مناقحاً من الخوف والترهيب والمضايقة. ففي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أُقيل المئات من مسؤولي النظام القضائي<sup>(42)</sup>، بسبب تعارض ولاءاتهم الشخصية والسياسية، حسبما أُفيد، مع الفصائل الحكومية المختلفة. ووقعت المفوضية حالة اعتقال تعسفي لمسؤول رفيع المستوى من منزله، وحالة قاضي اضطر لمغادرة البلد تجنباً للاعتقال بدوافع سياسية.

40- وإضافةً إلى ذلك، فإن عدم استقلال السلطة القضائية يؤثر على النساء بصفة خاصة، حيث يعيق إمكانية لجوئهن إلى العدالة في قضايا العنف الجنساني. وقد أوقفت الدعاوى في أكثر من نصف هذه القضايا أو أسفرت عن أحكام بالبراءة<sup>(43)</sup>.

(38) درست لجنة الحقوق الدولية هذا الحق بالتفصيل في تقريرها الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بعنوان "التداول بالفيديو والمحاكم وكوفيد-19: توصيات قائمة على المعايير الدولية"، وهو متاح على الرابط التالي: [https://www.unodc.org/res/ji/import/guide/icj\\_videoconferencing/icj\\_videoconferencing.pdf](https://www.unodc.org/res/ji/import/guide/icj_videoconferencing/icj_videoconferencing.pdf) (باللغة الإنكليزية)، الصفحتان 8 و9.

(39) انظر: <https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/ruleoflaw/Briefer-Online-hearings-justice-systems.pdf>، الصفحة 2.

(40) خلصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة إلى حدوث انتهاكات للمادة 7 عند تراكم الاحتجاز التعسفي غير المحدد المدة، وعدم توافر المعلومات وسبل الانتصاف الفعالة وصعوبة ظروف الاحتجاز وتسببها في معاناة نفسية وعاطفية خطيرة في غياب تدابير لتحسين التدهور النفسي للمحتجزين (A/HRC/37/50، الفقرة 26)؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، س. ضد أستراليا، البلاغ رقم 1999/900، الفقرة 8-4).

(41) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 11(د).

(42) انظر: <https://confidencial.digital/politica/barrida-en-el-poder-judicial-lleva-mas-de-900-despedidos-en-toda-nicaragua/> (باللغة الإسبانية).

(43) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 17(أ).

## جيم - التعذيب والمعاملة اللاإنسانية وظروف الاحتجاز

- 41- وثقت المفوضية حالات خمسة محتجزين تعرضوا للتعذيب أو سوء المعاملة، بما في ذلك الضرب الوحشي والحبس الانفرادي لفترات طويلة والتعذيب القائم على التأثير على وضع الجسم والتعذيب بالإجهاد.
- 42- وفي النصف الثاني من عام 2023، وثقت المفوضية سبع حالات تعذيب جديدة، بما في ذلك الصعق بالكهرباء والاعتداء الجنسي والاغتصاب. وأبلغ ثلاثة رجال محتجزين عن تعرضهم للاغتصاب، بينما أبلغ اثنان عن تعرضهما لاستئصال الخصيتين وأبلغ ثلاثة عن التعرض لخنق الخصيتين. وظهرت على الناجين الذين قابلتهم المفوضية علامات واضحة للإصابة بالاكتئاب التالي للصدمة.
- 43- وتلقت المفوضية معلومات تفيد بتحذير المحتجزين وأسرهم من التحدث عن التعذيب أو ظروف الاحتجاز وتهديدتهم بفقدان حقوق الزيارة. وكانت سلطات السجون تصدر هذه التهديدات بعد زيارات الأسرة بالأساس.
- 44- وواصلت المفوضية توثيق تقارير وردت عن ظروف سجن غير متوافقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمين (قواعد بانكوك) في سجن خورخي نافارو المعروف باسم "لا موديلو" وسجن "لا إسبيرانزا" و"إل شيبوتي" ومركز شرطة المنطقة 3 في ماناغوا. ووفقاً للمعلومات الواردة، يُحرم المحتجزون من الحصول على المواد الأساسية اللازمة للنظافة الصحية، بما في ذلك الفوط الصحية للنساء، وورق المراض وفرش الأسنان، ومن الحصول على الضوء الطبيعي، مع تعريض بعضهم للإضاءة الصناعية بلا انقطاع. وإضافةً إلى ذلك، فإنهم يُحرَمون من الحصول على مواد للقراءة.
- 45- ووفقاً للمعلومات التي جمعتها المفوضية، تُوجَّه معاملة متباينة وقاسية بوضوح إلى الأشخاص المحتجزين على خلفية أزمة حقوق الإنسان التي بدأت في عام 2018 مقارنةً بالمحتجزين الآخرين. ومن المظاهر المثيرة للقلق لهذا التمييز ذي الدوافع السياسية حرمانهم من زيارات الأسرة والزيارات الزوجية، فضلاً عن احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي.
- 46- وفي 18 كانون الأول/ديسمبر 2023، أعلنت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنها أغلقت مكتبها في نيكاراغوا بناءً على طلب الحكومة<sup>(44)</sup>. وتأسف المفوضية لطلب الحكومة الذي منع اللجنة الدولية للصليب الأحمر من القيام بعملها الإنساني الأساسي في الموقع، لا سيما فيما يتعلق بالمحرومين من الحرية. ويؤدي افتقار المؤسسة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان إلى الاستقلال<sup>(45)</sup> إلى عدم أهليتها للاضطلاع بوظيفة الآلية الوقائية الوطنية في إطار البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- 47- وفي شباط/فبراير 2024، أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الجامع للتقارير الدورية من السابع إلى العاشر لنيكاراغوا عن قلقها إزاء تعرض النساء للعنف الجنساني والحبس الانفرادي وظروف احتجاز سيئة، بما في ذلك الاكتظاظ وعدم ملاءمة البنية التحتية للسجون للنساء وأطفالهن وتعذر الحصول على مياه الشرب النظيفة والرعاية الصحية الكافية

(44) انظر: <https://www.icrc.org/es/document/el-cicr-confirma-el-cierre-de-su-oficina-en-nicaragua> (باللغة الإسبانية).

(45) انظر: [https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Countries/NHRI/GANHRI/SCA\\_Report\\_March\\_2019\\_-\\_EN\\_.pdf](https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Countries/NHRI/GANHRI/SCA_Report_March_2019_-_EN_.pdf)

ومنتجات النظافة الصحية. ولاحظت اللجنة مع القلق التقارير التي تفيد بالمعاملة المهينة للمثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية رهن الاحتجاز، واحتجاز مغايرات الهوية الجنسانية في مرافق احتجاز الرجال في كثير من الأحيان<sup>(46)</sup>.

48- وفي نيسان/أبريل 2024، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الجامع للتقرير الدوري الأولي والتقاريرين الدوريين الثاني والثالث لنيكاراغوا، عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بوقوع اعتداءات وعنف جنسي في مرافق الاحتجاز، مع ارتفاع معدل حدوثها بشكل خاص في حالة النساء المحتجزات واستمرار حدوثها طوال فترة احتجازهن. وأشارت إلى أن ظروف احتجاز النساء تتسم بممارسة العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك تهديدهن بالقتل أو بانتزاع أطفالهن منهن، وحرمانهن من الأدوية وغيرها من لوازم النظافة الضرورية، والعمل القسري، والتعرية القسرية، والتهديد بالاغتصاب، والاعتداء الجنسي، والاغتصاب. وأعربت اللجنة عن قلقها أيضاً إزاء عدم وجود بيانات إحصائية رسمية مصنفة عن نزلاء السجون، مما أدى إلى عدم وجود معلومات عن عدد الرجال والنساء ذوي الإعاقة المحتجزين لأسباب سياسية<sup>(47)</sup>.

49- ووثقت المفوضية عدم توافر رعاية طبية كافية أثناء الاحتجاز، لا سيما لكبار السن أو الأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة. وأفادت تقارير منظمات المجتمع المدني<sup>(48)</sup> بأن 18 محتجزاً على خلفية أزمة حقوق الإنسان كانوا بالغين تزيد أعمارهم عن 60 عاماً، ويعاني الكثير منهم من أمراض مزمنة مثل السكري والتهاب المعدة المزمن وارتفاع ضغط الدم والربو ومشاكل معوية. وإضافة إلى عدم تلقي المحتجزين العلاج الطبي اللازم، فهم لا يتلقون في كثير من الأحيان النظام الغذائي الذي تتطلبه أمراضهم، مما يؤدي إلى زيادة تدهور صحتهم.

50- وقد كان لنقص الرعاية الطبية اللائمة تأثير خاص على النساء المحتجزات. ولم تتمكن المفوضية من توثيق أي حالات قدمت فيها السلطات خدمات الرعاية الصحية الوقائية للنساء المحتجزات تعسفاً على خلفية أزمة 2018، مثل مسحات عنق الرحم وفحص سرطان الثدي وأمراض السرطان النسائية، على الرغم من أن هذه الفحوصات تقدم بانتظام في برامج توعية مجتمعية ضخمة في جميع أنحاء البلد<sup>(49)</sup>.

51- وأعرب خمسة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان عن قلقهم إزاء ما ورد عن تعرض أحد المحتجزين للاختفاء القسري لمدة 49 يوماً وحرمانه من الحصول على الأدوية<sup>(50)</sup>. ووثقت المفوضية أن قريبة المحتجز مُنعت من دخول البلد من جديد بعد رحلة إلى الخارج، مما منعها من إجراء زيارات أخرى للمحتجز واقتلاعها من حياتها في نيكاراغوا.

(46) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 47.

(47) CRPD/C/NIC/CO/1-3، الفقرات 28 و30 و64.

(48) انظر: [https://mega.nz/file/Yg0FyRIB#7rskWqSR3BfQILen4swew8b\\_bNf2gTqbGj8MgiO9zMs](https://mega.nz/file/Yg0FyRIB#7rskWqSR3BfQILen4swew8b_bNf2gTqbGj8MgiO9zMs) (باللغة الإسبانية)، الصفحة 12.

(49) انظر: <https://www.minsa.gob.ni/centro-de-medios/noticias/programa-nacional-deteccion-temprana-y-tratamiento-oportuno-del-cancer-de> (باللغة الإسبانية)؛

و- <https://www.el19digital.com/articulos/ver/titulo:152142-mega-feria-de-salud-para-mujeres> brinda-mas-de-7-mil-500-atenciones-en-jinotega (باللغة الإسبانية)؛

و- <https://www.el19digital.com/articulos/ver/titulo:152274--ministerio-de-salud-brindara-atencion-a-mas-de-45-mil-familias-con-las-clinicas-moviles> (باللغة الإسبانية).

(50) انظر البلاغ NIC 4/2023.

52- وأبلغ ثلاثة محتجزين على الأقل عن معاناتهم من الاكتئاب الحاد، بما في ذلك الأفكار الانتحارية. وعلى الرغم من طلباتهم، لم يتلق أي منهم العلاج النفسي اللائق<sup>(51)</sup>.

53- وفي 16 شباط/فبراير 2024، سُلم دوغلاس بيريز سينتينو من كوستاريكا إلى نيكاراغوا. واحتُجز منذئذ بمعزل عن العالم الخارجي، وثمة أسباب مدعومة بأدلة للاعتقاد بأنه ربما يعاني من سوء معاملة شديد أو تعذيب بسبب شهرته المعروفة كناشط مناهض للحكومة<sup>(52)</sup>. وفيما يتعلق بقضية مماثلة، حثت المقررة الخاصة المعنية بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على إجراء تقييم كامل وفردى لخطر تعرض المحتجز للتعذيب في نيكاراغوا في حالة تسليمه<sup>(53)</sup>.

## رابعاً- الحق في الجنسية وفي دخول الشخص إلى بلده

54- في عام 2023، جرّدت السلطات في نيكاراغوا 317 شخصاً (60 امرأة و257 رجلاً) من جنسيتهم تعسفاً في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان<sup>(54)</sup>، مما أدى إلى انعدام جنسية أولئك الذين لا يحملون جنسيات أخرى وأسفر عن عواقب وخيمة طويلة الأجل على حقوق الإنسان، على نحو ما وثقته المفوضية.

55- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، إضافة إلى الأشخاص الذين جرّدوا من جنسيتهم رسمياً، وثّقت المفوضية 62 حالة لمواطنين نيكاراغويين (33 امرأة و29 رجلاً) مُنعوا من دخول بلدهم. وتقدر المفوضية أن العدد الإجمالي للأشخاص الذين يواجهون هذا الوضع قد يكون أعلى من ذلك بسبب النقص الكبير في الإبلاغ. وقد تلقى الضحايا إخطارات في آخر لحظة من شركات الحافلات وشركات الطيران تبلغهم برفض السلطات النيكاراغوية السماح لهم بالدخول. ووجد هؤلاء الأشخاص أنفسهم في وضع ذي عواقب شخصية وخيمة، حيث اقتلَعوا فجأة من حياتهم في نيكاراغوا. وإضافة إلى ذلك، لم يتمكنوا من الحصول على حماية بلدهم في الخارج والاستفادة من الحقوق المرتبطة بجنسيتهم، بما في ذلك حقهم في الحصول على وثائق السفر.

56- وأجبرت عمليات الطرد والحرمان من الجنسية هذه الضحايا على إعادة بناء حياتهم بعيداً عن عائلاتهم، مع دعم ضئيل إن وُجد من البلدان المضيفة، بما في ذلك الأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة والناجين من التعذيب. وقد وثقت المفوضية أنهم كانوا غير قادرين على تلبية احتياجاتهم الأساسية في كثير من الأحيان، ويفتقرون إلى المساعدة الاجتماعية والطبية والنفسية، ويواجهون وضعاً قانونياً يتسم بعدم اليقين، مع الخوف من الترحيل. واضطر أفراد آخرون إلى تعطيل دراستهم. ووثقت المفوضية حالة طالب مُنع من دخول نيكاراغوا قبل ستة أشهر من إنهاء دراسته، مما أدى إلى تعطيلها قبل اكتمالها وإلغاء تسجيله في برنامج للحصول على درجة الماجستير في الخارج كان مسجلاً فيه بالفعل. وفي حالة أخرى، لم يتمكن أب، مُنع من دخول البلد في عام 2021، من لم الشمل مع طفله بسبب رفض سلطات نيكاراغوا منح الطفل تصريحاً لمغادرة البلد.

(51) قواعد نيلسون مانديلا، القواعد 25 و30 و31؛ وقواعد بانكوك، القواعد 6 و12 و16 و25(2).

(52) كان انتشار اضطهاد المعارضين السياسيين على نطاق واسع من خلال الاحتجاز التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة موضع توثيق مستفيض من جانب المفوضية، كما كان موضع قلق أيضاً للجنة مناهضة التعذيب (CAT/C/NIC/CO/2). الفقرة 23(أ)) والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (انظر البلاغات NIC 6/2021، وNIC 5/2021، وNIC 4/2021، وNIC 3/2021، وNIC 1/2020، وNIC 4/2018).

(53) انظر البلاغ CRI 1/2024.

(54) A/HRC/54/60، الفقرات 30 إلى 35.

57- وقد لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بقلق أثر الحرمان من الجنسية، وما يترتب عليه من انعدام الجنسية، على المدافعات عن حقوق الإنسان. وأوصت اللجنة بإعادة الجنسية النيكاراغوية إلى النساء اللاتي حُرمن منها لأسباب سياسية وتيسير عودتهن الأمانة إلى نيكاراغوا<sup>(55)</sup>.

## خامساً- حقوق الطفل

58- وتقت المفوضية حالتين فُصل فيهما رضيعان عمرهما شهرين وثلاثة أشهر عن أمهما بعد اعتقال الأمين تعسفاً ووضعهما رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة، مما أدى إلى توقف مفاجئ للرضاعة الطبيعية<sup>(56)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت المفوضية تتلقى معلومات تشير إلى استمرار الممارسة الموثقة على نطاق واسع والمتمثلة في منع زيارات الأسرة، حتى زيارات الأطفال، للأشخاص المحتجزين على خلفية أزمة حقوق الإنسان التي بدأت في عام 2018، وترتب على ذلك عواقب وخيمة على الطفلين.

59- وقد شجعت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة نيكاراغوا على الحد من الاستخدام المفرط للاحتجاز السابق للمحاكمة، وتصميم بدائل للاحتجاز وتنفيذها، وتدريب القضاة على ضرورة مراعاة الأوضاع الخاصة للنساء وأثر احتجازهن على أطفالهن وباقي أفراد أسرهن<sup>(57)</sup>.

60- ووثقت المفوضية حادثة اعتقال صبي يبلغ من العمر 17 عاماً اعتقالاً تعسفياً مع والده في المنطقة المتمتعة بالحكم الذاتي بشمال ساحل البحر الكاريبي ونقلهما إلى ماناغوا. وأطلق سراح الطفل بعد بضع ساعات، بينما لا يزال والده محتجزاً. وأثناء عملية الاعتقال، تعرض طفلان يبلغان من العمر 3 و6 سنوات لاستخدام القوة غير المبررة، حيث دفعهما أفراد الشرطة بعنف على الأرض، مما أدى إلى إصابة طفل منهما.

61- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر فصل الأطفال عن آبائهم الذين مُنعوا من دخول البلاد تعسفاً بعد سفرهم إلى الخارج.

62- وفي آذار/مارس 2024، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن قلقها إزاء الادعاءات المتعلقة بالعنف الجنسي ضد الفتيات والمراهقات في نيكاراغوا، وكذلك التهيب البدني واستغلال الأطفال في المواد الإباحية واستغلال المراهقين في البغاء وإساءة معاملة الأطفال والقوادة والاستغلال في البغاء والاتجار بالأشخاص لأغراض الرق والاستغلال الجنسي. ولاحظت أيضاً بقلق أن مقدار ما ارتكب من تلك الانتهاكات ضد نساء وفتيات ذوات إعاقة لا يزال غير معروف<sup>(58)</sup>.

## سادساً- حقوق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي

63- استمرت المفوضية<sup>(59)</sup> في تلقي تقارير عن وقوع أعمال عنف في أراضٍ تقطنها شعوب أصلية وسكان منحدرين من أصل أفريقي. وقد نُفذت أعمال قتل وغيرها من الهجمات العنيفة، بما في ذلك العنف الجنساني والحرق المتعمد للمنازل والاستيلاء غير القانوني على أراضي وممتلكات الشعوب الأصلية في سياق يتسم بإفلات من العقاب واسع النطاق.

(55) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرتان 33 و34.

(56) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35(2014)، الفقرة 38.

(57) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 48.

(58) CRPD/C/NIC/CO/1-3، الفقرة 30(ج).

(59) A/HRC/54/60، الفقرة 54.

64- وفي تموز/يوليه 2023، قُتل اثنان من حراس الغابات من الشعوب الأصلية في إقليم مايانغا ساوني آس برصاص مستوطنين<sup>(60)</sup>. وحتى وقت صياغة هذا التقرير، لم تكن السلطات قد أجرت أي تحقيق ولا حددت هوية المسؤولين، ولا نفذت تدابير لمنع تكرار الانتهاكات وضمان جبر الضرر. وإضافةً إلى ذلك، توفي رجل آخر من الشعوب الأصلية من المنطقة نفسها متأثراً بجراحه أثناء نقله إلى المستشفى بعد إصابته بطلق ناري خلال هجوم شنه مستوطنون في أيلول/سبتمبر 2023. وفي واقعة أخرى، اعتُقل ثلاثة رجال من الشعوب الأصلية من المنطقة تعسفاً في منزلهم في تموز/يوليه 2023، مع استخدام القوة غير الضرورية وغير المتناسبة ضد أفراد من المجتمع المحلي، أدهم كان يبلغ من العمر 17 عاماً. وأُرسِل المعتقلون إلى ماناغوا، بعيداً عن السلطة القضائية المختصة بمنطقتهم. وفي آذار/مارس 2024، أُطلق مستوطنون النار على منزل امرأة من الشعوب الأصلية في إقليم مايانغا ساوني آس وأحرقوه.

65- ولم تبرز هذه الاعتداءات انتشار العنف المباشر ضد الشعوب الأصلية فحسب، بل أبرزت أيضاً تقاعس السلطات عن بذل العناية الواجبة لحماية حقوقهم. وتؤدي التأخيرات المستمرة في عمليات إعادة الأراضي إلى مالكيها واسترداد الملكية ووجود "حكومات موازية"، يقال إنها منحازة للحزب الحاكم ولكنها غير منتخبة من قبل المجالس التقليدية، إلى إضعاف الحكم الذاتي للشعوب الأصلية وإدامة حالة عدم اليقين فيما يتعلق بحياة أراضي الشعوب الأصلية. ويستغل المستوطنون الحماية غير الكافية لحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي لاحتلال أراضيهم بالقوة وارتكاب انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان.

66- وعلى الرغم من تصديق نيكاراغوا على اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية لعام 1989 (رقم 169) التابعة لمنظمة العمل الدولية في عام 2010، واعترافها بالملكية الجماعية للشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي لأكثر من 37 842 كيلومتراً مربعاً من الأراضي، فإن القرارات التي تؤثر على الشعوب الأصلية تتخذها الحكومة دون مشاورات للحصول على موافقتها الحرة المسبقة المستنيرة أو بمشاورات لا ترقى إلى مستوى المعايير الدولية. ولم تعتمد نيكاراغوا آلية تشاور وطنية لدعم الحق في الاستشارة والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة على نحو ما أوصت به لجنة القضاء على التمييز العنصري<sup>(61)</sup>.

67- وفي 31 تشرين الأول/أكتوبر 2023، دخلت ستة امتيازات تعدين ممنوحة لشركة في كولومبوس وكويكونيتا ومولوكوكو وبويرتو كابيساس وسيونا وواسللا حيز التنفيذ لمساحة تزيد عن 174 055 هكتاراً<sup>(62)</sup> في مناطق تقطنها شعوب أصلية في المنطقة المتمتعة بالحكم الذاتي في شمال البحر الكاريبي، دون أي تشاور.

68- وفي 22 نيسان/أبريل 2024، مُنح امتياز تعدين لأكثر من 36 000 هكتار من الأراضي لشركة في بلديتي سيونا ومولوكوكو في منطقة شمال الساحل الكاريبي المتمتعة بالحكم الذاتي<sup>(63)</sup>. ولم تُجر أي عملية تشاور، على الرغم من تأثير ذلك الامتياز على الشعوب الأصلية في البلديات.

69- وفي الفترة من 18 آب/أغسطس إلى 7 أيلول/سبتمبر 2023، عُقدت 58 مشاورة بتنسيق حكومي مع 2 493 رجلاً و1 969 امرأة، يمثلون 23 إقليماً من أقاليم الشعوب الأصلية، على مدى ستة أسابيع، للحصول على موافقتهم على مشروع "بيو - كليما" الممول من الصندوق الأخضر للمناخ<sup>(64)</sup>.

(60) انظر: <https://x.com/OACNUDH/status/1677322428295393280> (باللغة الإسبانية).

(61) CERD/C/NIC/CO/15-21، الفقرة 23(أ).

(62) انظر: <https://www.mem.gob.ni/wp-content/uploads/2024/05/LISTA-CONCESIONES-MINERAS-Mayo-24.pdf> (باللغة الإسبانية).

(63) انظر: <http://digesto.asamblea.gob.ni/consultas/util/pdf.php?type=rdd&rdd=uA2%2BoGVZim0%3D> (باللغة الإسبانية).

(64) انظر: <https://www.bcie.org/operaciones-y-proyectos/proyecto-bio-clima/participacion-y-consulta-informada> (باللغة الإسبانية).

وأعرب المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية عن قلقه إزاء مزاعم عدم كفاية المعلومات المقدمة عن المشروع وأثره إلى الشعوب الأصلية المتضررة منه، وأنها تعرضت لضغوط لا موجب لها ولم يتح لها وقت كافٍ للتداول. ولاحظ المقرر الخاص أيضاً أن المواد الخطية كانت متاحة باللغة الإسبانية فقط وأن المشاورات أجريت في حضور رجال شرطة مسلّحين<sup>(65)</sup>. وفي 7 آذار/مارس 2024، أعلن الصندوق الأخضر للمناخ إنهاء المشروع بسبب عدم الامتثال لسياسات الصندوق وإجراءاته المتعلقة بالضمانات البيئية والاجتماعية<sup>(66)</sup>.

70- ويتفاهم تعرض نساء الشعوب الأصلية تحديداً للعنف الجنساني بسبب الإفلات من العقاب، كما ورد في تقارير سابقة<sup>(67)</sup>. وفي حين أن ندرة مؤسسات الدولة في أراضي الشعوب الأصلية تشكل تحدياً، فإن عدم الثقة في السلطات والخوف منها، إلى جانب عدم إمام الموظفين العموميين بلغات الشعوب الأصلية، يزيدان من تفاقم المسألة. وقد لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مع القلق ارتفاع خطر العنف الجنساني، والقتل، والعنف الجنسي، والإخلاء القسري لنساء الشعوب الأصلية، ولا سيما نساء شعب ويلو الأصلي في محمية بوساواس وأراضي مايانغا ساوني آس التابعة للشعوب الأصلية<sup>(68)</sup>.

71- وفي حين أن مستويات المساواة بين الجنسين في التمثيل السياسي في نيكاراغوا مرتفعة، فهذا الإنجاز لا يشمل نساء الشعوب الأصلية والنساء المنحدرات من أصل أفريقي، اللاتي يواجهن بانتظام تمييزاً يؤثر على مشاركتهن في إدارة الشؤون العامة<sup>(69)</sup>.

## سابعاً- المساواة بين الجنسين، والحقوق الجنسية والإنجابية

72- في عام 2023، احتفظت نيكاراغوا بالمرتبة السابعة على مستوى العالم والمرتبة الأولى على مستوى أمريكا اللاتينية في المؤشر العالمي للفجوة بين الجنسين بين البلدان التي تتمتع بأعلى مستويات المساواة بين الجنسين<sup>(70)</sup>. وسلط الضوء على التحصيل العلمي والتمكين السياسي في البلد باعتبارهما من أقوى أصوله. وسلّطت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الجامع للتقارير الدورية من السابع إلى العاشر لنيكاراغوا، الضوء على التقدم الذي أحرزه البلد في اعتماد بعض الصكوك الدولية والتشريعات الوطنية، بما في ذلك ما يتعلق بالاتجار بالأشخاص والعنف ضد المرأة، وإنشاء وزارة شؤون المرأة<sup>(71)</sup>.

73- بيد أن اللجنة أعربت عن أسفها لرفض الحكومة الدخول في حوار معها وتوجيهها اتهامات لا أساس لها من الصحة ضد أعضاء اللجنة<sup>(72)</sup>. وتأسف المفوضية لإحجام الحكومة عن التعاون مع اللجنة وفقاً لالتزاماتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

(65) انظر البلاغ NIC 1/2024.

(66) انظر: <https://www.greenclimate.fund/statement/update-fp146-bio-clima-integrated-climate-action-reduce-deforestation-and-strengthen>

(67) A/HRC/54/60، الفقرة 60. وانظر أيضاً: CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 27(ج).

(68) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 45(ب).

(69) المرجع نفسه، الفقرة 31(ب).

(70) انظر: [https://www3.weforum.org/docs/WEF\\_GGGR\\_2023.pdf](https://www3.weforum.org/docs/WEF_GGGR_2023.pdf).

(71) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرات 4 إلى 6.

(72) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/10/un-womens-rights-committee-deplores-withdrawal-nicaraguan-ambassador-public>.

74- ولاحظت اللجنة بقلق الشواغل المتعلقة بالإصلاحات التشريعية التي تسمح بالتمييز ضد المرأة على أساس رأيها السياسي، مما يعوق مشاركتها السياسية، ويفرض قيوداً على عمل المدافعات عن حقوق الإنسان، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية والنساء المنحدرات من أصل أفريقي<sup>(73)</sup>. ولاحظت أيضاً ما لا يقل عن 7 000 حالة اعتداء على المدافعات عن حقوق الإنسان، بما في ذلك التخويف، والمضايقة، والانتقام، والاعتصاب، وإلحاق إصابات جسدية بأفراد الأسرة، والإضرار بالممتلكات والتهديد بالقتل<sup>(74)</sup>.

75- وفي عام 2024، أبلغت منظمات المجتمع المدني عن ارتفاع حالات قتل الإناث في نيكاراغوا إلى 36 حالة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو 2024<sup>(75)</sup>، منها 8 حالات في الأسبوع الأول من أيار/مايو<sup>(76)</sup>. وأبلغت عن 54 حالة قتل إناث في عام 2023<sup>(77)</sup>. ولم تتشر الحكومة حتى الآن ببياناتها لعام 2023، ولكنها أبلغت في نشرة صادرة في شباط/فبراير 2024، عن 19 حالة قتل للإناث في عام 2022<sup>(78)</sup>، مقابل 57 حالة أبلغت عنها منظمات المجتمع المدني في نفس الفترة<sup>(79)</sup>. وأفادت الحكومة بأن الشرطة "حلّت"<sup>(80)</sup> قضايا قتل الإناث المرتكبة في عام 2022 والبالغ عددها 19 قضية، مؤكدةً بلوغ الشرطة نسبة فعالية قدرها 100 في المائة<sup>(81)</sup>.

76- ويقتصر قتل الإناث وفق التعريف التقييدي المنصوص عليه في القانون رقم 779 لعام 2012<sup>(82)</sup> على قتل النساء على يد شركائهن الحميين. وقد أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة نيكاراغوا بتعديل تعريفها لقتل الإناث لضمان أن يشمل جميع حالات القتل على أساس جنساني أو لأسباب جنسانية<sup>(83)</sup>.

77- وقد لاحظت هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان في الآونة الأخيرة أن الاعتماد المفرط على الوساطة من جانب خدمات الرعاية الاجتماعية عوضاً عن تقديم شكاوى جنائية بشأن العنف الجنساني، والوساطة الإلزامية بين الضحايا والجناة بموجب القانون رقم 779، وعدم استقلال السلطة القضائية ومكتب المدعي العام، والتحيز القضائي الجنساني، كل ذلك يقوض إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة لغرض تقديم الشكاوى المتعلقة بالعنف الجنساني. وأشارت تلك الهيئات أيضاً إلى أن أكثر

(73) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 11(أ).

(74) المرجع نفسه، الفقرة 11(ب).

(75) انظر: <https://www.swissinfo.ch/spa/un-hombre-asesina-a-su-pareja-en-nicaragua-y-se-elevan-a-36-los-femicidios-en-2024/77122347> (باللغة الإسبانية).

(76) انظر:

<https://www.facebook.com/CDDNICARAGUA/posts/pfbid02CyB21uxT4uKN9QhgK1tYnhBgtH>  
HrtFafX83Dgh3o7PWKqbgDix2DV5s6CFYd1MR3l (باللغة الإسبانية).

(77) انظر: <https://mundosur.org/wp-content/uploads/2024/03/1o-INFORME-MLF-2024.pdf> (باللغة الإسبانية).

(78) انظر: [https://www.inide.gob.ni/docs/Anuarios/Anuario2022/ANUARIO\\_ESTADISTICO2022.pdf](https://www.inide.gob.ni/docs/Anuarios/Anuario2022/ANUARIO_ESTADISTICO2022.pdf)، p. 182 (باللغة الإسبانية).

(79) A/HRC/54/60، الفقرة 67.

(80) هذا هو اللفظ الذي استخدمته الحكومة، لكن المفوضية لم تستطع التأكد مما إذا كان حل القضية يشمل تحديد هوية الجناة ومعاقبتهم، أو جبر الأضرار لأسر الضحايا أو أي إجراء آخر.

(81) انظر: [https://www.inide.gob.ni/docs/Anuarios/Anuario2022/ANUARIO\\_ESTADISTICO2022.pdf](https://www.inide.gob.ni/docs/Anuarios/Anuario2022/ANUARIO_ESTADISTICO2022.pdf)، p. 182.

(82) انظر:

<http://legislacion.asamblea.gob.ni/Normaweb.nsf/xpNorma.xsp?documentId=D86DE4680225619F06258AE0004C2992&action=openDocument> (باللغة الإسبانية).

(83) CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 28(ج).

من 50 في المائة من الدعاوى في قضايا العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، يوقَّف النظر فيها أو تسفر عن أحكام بالبراءة<sup>(84)</sup>.

78- ولا يزال الحظر المطلق للإجهاض وتجريمه قائماً في نيكاراغوا، مما يدفع النساء والفتيات إلى اللجوء إلى الإجهاض غير القانوني وغير الآمن، مع ما ينطوي عليه ذلك من مخاطر كبيرة على صحتهم وحياتهم، بما في ذلك في حالات الحمل الناتج عن الاغتصاب أو سفاح المحارم أو الخطر على حياتهم أو صحتهم. ولا يُبلِّغ عن الحالات نتيجةً للوصم والخوف العام من الانتقام.

79- وفي كانون الأول/ديسمبر 2023، أفاد معهد الطب القانوني في نيكاراغوا بحدوث انخفاض طفيف في عدد حالات العنف الجنسي، حيث بلغ 332 حالة في عام 2023 مقابل 344 حالة في عام 2022. وكما أُبرز في التقرير السابق للمفوض السامي<sup>(85)</sup>، فإن تأثير العنف الجنسي على الفتيات لا يزال غير متناسب. فوفقاً لمعهد الطب القانوني، من بين 332 حالة، كانت الضحايا فتيات في 231 حالة، من بينهن 105 فتيات دون سن 12 عاماً. وكان 43 من الضحايا ذكوراً، من بينهم 40 صبياً<sup>(86)</sup>.

## ثامناً - استنتاجات

80- استمرت حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا في التدهور بدرجة خطيرة. وقد توسعت الحكومة تدريجياً في اضطهاد معارضي الحكومة أو أولئك الذين يُتصوَّر أنهم أصوات معارضة في البلد. ويستمر تقلص الحيز المدني بلا هوادة، وفي سياق مزاعم القمع الممنهجة، تزداد صعوبة ممارسة الحقوق المدنية والسياسية.

81- ولا يزال التعسف في الحرمان من الحرية، وطول مدة أحكام السجن، وقسوة سوء المعاملة التي يتعرض لها الأشخاص الذين يحاكمون بسبب معارضتهم المتصورة للحكومة، بما في ذلك التعذيب، من دواعي القلق الشديد. ويُحتجز بعض الأفراد بمعزل عن العالم الخارجي لأشهر دون توجيه تهم إليهم أو تصدر بحقهم أحكام بالسجن لفترات طويلة في إجراءات قضائية تفتقر إلى معايير المحاكمة العادلة ومراعاة الأصول القانونية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت المفوضية ممارسات تتنافى مع الكرامة الإنسانية وأبسط مبادئ حقوق الإنسان، مثل استئصال الخصيتين وخنقهما والفصل الكامل للنساء عن أطفالهن الرضع، دون حتى السماح بزيارات دورية. وسيستغرق الضحايا وأسراهم ومجتمعاتهم عقوداً من الزمن للتعافي من المعاناة الشديدة التي لحقت بهم.

82- وكما ورد في تقارير سابقة، فإن التقدم الذي أحرزته نيكاراغوا فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، والمعترف به في العديد من التصنيفات الدولية، لا يؤدي إلى تمتع المرأة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والتي يعوقها الحظر المطلق للإجهاض وعدم كفاية التدابير الرامية إلى منع العنف الجنساني، وحمل المراهقات والحمل غير المرغوب فيه، وزواج الأطفال، وانتهاكات حقوق الإنسان.

83- وعلى الرغم من الاعتراف القانوني والدستوري بملكية الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي لأراضيهم التقليدية، فإنه لا يزال يتعين اتخاذ تدابير حاسمة لحماية تلك المجتمعات ومنع ارتكاب المزيد من أعمال العنف ضدها وانتهاك حقوقها في التشاور والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة وكذلك حقها في المشاركة في إدارة الشؤون العامة.

(84) CRPD/C/NIC/CO/I-3، الفقرة 24(د)؛ و CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 17(أ) و(ب).

(85) A/HRC/54/60، الفقرة 70.

(86) انظر: [https://www.poderjudicial.gob.ni/pjupload/iml/pdf/boletin\\_diciembre\\_2023.pdf](https://www.poderjudicial.gob.ni/pjupload/iml/pdf/boletin_diciembre_2023.pdf) (باللغة الإسبانية).

84- وتتطلب الأزمة المتعددة الأوجه التي تؤثر على نيكاراغوا منذ عام 2018 تغييراً عاجلاً للمسار من جانب الحكومة. فثمة حاجة ماسة لقلب الإطار القانوني والإداري والسياسي المصمم لقمع المعارضة والنشاط المدني والسياسي المستقل. وستيسر استعادة الحيز المدني والديمقراطي وتعزيز مؤسسات سيادة القانون تعافي نيكاراغوا من التآكل الشديد للحقوق المدنية والسياسية الذي تعاني منه منذ عام 2018. ويجب أن تستند أي عملية سياسية تهدف إلى حل الأزمة في نيكاراغوا إلى مبادئ العدالة الانتقالية: فلا يمكن أن يكون للعملية أساس متين وأن تعزز المصالحة الحقيقية والسلام المستدام في المستقبل إلا من خلال ضمان حقوق الضحايا في معرفة الحقيقة وفي العدالة وجبر الأضرار واتخاذ تدابير عدم التكرار.

85- ومن المحتمل أن تتيح الانتخابات العامة التي ستُجرى في عام 2026 فرصة جديدة لنيكاراغوا. فإذا ما أُجريت في بيئة آمنة ومواتية لحقوق الإنسان، حيث يمكن ممارسة الحق في المشاركة السياسية ممارسة هادفة ويتمتع النيكاراغويون بحرية تقرير مستقبل بلدهم، فستشكل الانتخابات علامة فارقة على الطريق نحو حل الأزمة. وسيطلب هذا التعافي من الحكومة اتخاذ تدابير فورية لضمان العودة الآمنة والطوعية والكرامة للأشخاص المنفيين وضمان ممارسة الحريات الأساسية في نيكاراغوا دون خوف من الأعمال الانتقامية.

## تاسعاً - التوصيات

86- يحث المفوض السامي الحكومة على التمسك بالتزامها باحترام حقوق الإنسان لجميع مواطني نيكاراغوا وإعمالها وحمايتها، سواء داخل البلد أو خارجه، وفقاً للقانون الدولي، والتنفيذ الكامل للتوصيات التي قدمتها المفوضية والآليات الدولية لحقوق الإنسان، التي لم تُنفذ بعد، ولا سيما:

(أ) الإفراج الفوري عن جميع الأشخاص المحرومين تعسفاً من حريتهم في سياق الأزمة السياسية أو لممارستهم حقهم في حرية التعبير؛

(ب) اتخاذ خطوات فورية لوضع حد فعال لأعمال التعذيب وسوء المعاملة أثناء الحرمان من الحرية، بما في ذلك العنف الجنسي والحبس الانفرادي المطول ومنع تلك الأعمال. والتأكد من تماشي معاملة جميع المحتجزين مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك قواعد مانديلا وبانوكوك. وإجراء تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة في جميع مزاعم التعذيب وسوء المعاملة، مع التركيز بصفة خاصة على حالات العنف الجنسي في مراكز الاحتجاز. وتقديم الجناة للعدالة وكفالة جبر أضرار الضحايا؛

(ج) تعديل التشريعات الجنائية من أجل ضمان توافيقها الكامل مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما لضمان مثول أي شخص محروم من حريته على الفور أمام سلطة قضائية وإتاحة إمكانية الطعن في قانونية الاحتجاز وضرورته، وأن يُفرض الاحتجاز السابق للمحاكمة على أساس تقييم فردي وأن يقتصر ذلك على كونه معقولاً وضرورياً، مع أخذ جميع الظروف في الاعتبار، وأن تصدر أوامر الاعتقال والحجز والتفتيش من قبل سلطة قضائية قبل تنفيذها؛

(د) ضمان تمتع المتهمين بمحاكمة عادلة ومراعاة الأصول القانونية، بما في ذلك الحق في أن يحاكموا حضورياً وفي الحصول على المساعدة القانونية والاتصال بمحامٍ من اختيارهم دون تأخير أو اعتراض أو رقابة وفي سرية تامة؛

(هـ) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإعادة إنشاء الحيز المدني والديمقراطي، ولا سيما:

- '1' الكف فوراً عن جميع أعمال الاضطهاد ضد الأشخاص والمنظمات، بما في ذلك المنظمات المعنية بحقوق المرأة، التي يتصوّر أنها معارضة للحكومة، بما في ذلك الوصم والمضايقة من جانب الشرطة والحرمان غير القانوني أو التعسفي من الحرية وإساءة استخدام القانون الجنائي والترحيل والرفض التعسفي لدخول نيكاراغوا وحجب وثائق السفر اللازمة لمغادرة البلد؛
- '2' ضمان ممارسة حريات التجمع السلمي والتعبير وتكوين الجمعيات ومعاينة أي اعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان أو ترهيبهم، بما في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان والزعماء الدينيين والمجتمعيين والصحفيين والإعلاميين ومنتقدي الحكومة، وغيرهم؛
- '3' إعادة المركز القانوني على وجه السرعة للجمعيات، مثل منظمات المجتمع المدني والجمعيات الدينية والجامعات ووسائل الإعلام، التي أُغِي مركزها القانوني وإعادة جميع الممتلكات والوثائق والمعدات المصادرة فوراً؛
- '4' إلغاء أو تعديل جميع التشريعات الصادرة منذ عام 2018 والتي لا تتفق مع الالتزامات الدولية لنيكاراغوا في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك القانون رقم 977 بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، والقانون رقم 1040 بشأن تنظيم شؤون العملاء الأجانب، والقانون رقم 1042 بشأن الجرائم الإلكترونية، والقانون رقم 1055، بشأن الدفاع عن حقوق الشعب في الاستقلال والسيادة وتقرير المصير من أجل السلام، والقانون رقم 1060، بشأن إصلاح قانون الإجراءات الجنائية، والقانون الانتخابي رقم 1070 المعدّل والموسّع للقانون رقم 331، والقانون العام رقم 1115، بشأن تنظيم المنظمات غير الربحية ومراقبتها، والقانون الخاص رقم 1145، بشأن تنظيم فقدان الجنسية النيكاراغوية، وإصلاح المادة 21 من الدستور الصادرة في 9 شباط/فبراير 2023؛
- (و) إجراء إصلاحات مؤسسية، على نحو ما أوصت المفوضية<sup>(87)</sup> والآليات الدولية لحقوق الإنسان<sup>(88)</sup> والمنظمات الإقليمية<sup>(89)</sup>، بهدف ضمان إجراء انتخابات عامة حرة وشفافة ونزيهة في عام 2026 وفقاً للمعايير الدولية، مع ضمان حيادية المؤسسات الانتخابية ومشاركة مراقبين للانتخابات من هيئات وطنية ودولية؛
- (ز) التعجيل بتعديل التشريعات المتعلقة بالإجهاض بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، واتخاذ تدابير لمنع حمل المراهقات والحمل غير المرغوب فيه، وتعديل تعريف قتل الإناث الوارد في المادة 9 من القانون رقم 779 ليشمل جميع حالات القتل لأسباب جنسانية؛
- (ح) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الأطفال من العنف، بما في ذلك أثناء اعتقال أفراد أسرهم، ومنع تفريق شمل الأسرة، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل؛

(87) A/HRC/42/18، الفقرة 65(ح).

(88) A/HRC/14/3، الفقرة 35-90؛ وA/HRC/27/16، الفقرتان 4-115 و5-115؛ وA/HRC/42/16، الفقرات 125-39 و112-125 و114-125.

(89) منظمة الدول الأمريكية، قرار الجمعية العامة AG/doc.5710.20 rev.1، بشأن استعادة المؤسسات الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان في نيكاراغوا من خلال إجراء انتخابات حرة ونزيهة.

(ط) تدريب القضاة على القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة بالحرمان من الحرية وظروف الاحتجاز وتأثيرها على النساء والأطفال، بما في ذلك وحدة الأسرة؛

(ي) اعتماد آلية وطنية مناسبة، بالتشاور مع الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي، لضمان حقهم في أن يُستشاروا بشأن أي تدابير تشريعية وإدارية قد تؤثر على حقوقهم، بهدف الحصول على موافقتهم الحرة المسبقة المستنيرة والتشاور معهم، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والتحقيق في جميع حالات العنف، بما في ذلك العنف الجنساني، الموجه ضد الشعوب الأصلية، ومحاسبة الجناة؛

(ك) كفالة استقلال وفعالية عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان من خلال تنفيذ تدابير متوائمة مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛

(ل) التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والاعتراف باختصاص هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تلقي البلاغات الفردية والنظر فيها، بما في ذلك من خلال التصديق على المعاهدات ذات الصلة؛

(م) التعاون الكامل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والسماح لها بدخول نيكاراغوا على وجه السرعة.

87- ويحث المفوض السامي المجتمع الدولي على القيام بما يلي:

(أ) تقديم الدعم للمدافعين عن حقوق الإنسان في نيكاراغوا، بما في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان، في نيكاراغوا وخارجها؛

(ب) تقديم الدعم للنيكاراغويين المجريين من جنسيتهم والممنوعين من دخول البلد؛

(ج) تعزيز المساءلة عن الجرائم الدولية المزعومة ارتكابها منذ عام 2018، وكذلك تعزيز التطبيق المناسب للولاية القضائية العالمية والولاية خارج الحدود الإقليمية؛

(د) ضمان توفير الحماية الدولية لجميع النيكاراغويين الفارين من الاضطهاد، والتمسك الصارم بمبدأ عدم الإعادة القسرية؛

(هـ) ضمان اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في جميع المساعدات والاستثمارات الدولية المقدمة إلى نيكاراغوا، بما في ذلك من خلال المؤسسات المالية الدولية والشركات الدولية، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك مسؤولية إجراء عمليات العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان لتحديد أثر جميع المساعدات والاستثمارات على حقوق الإنسان ومنع ذلك الأثر وتخفيفه ومراعاته.